

بلاغ

تبعاً لصدور نتائج التّرقيات الاستثنائيّة للقيّمين والقيّمين العاملين (الدّفعة الأولى: غرة جانفي 2017)، يهمّ وزارة التّربية أن تبيّن ما يلي:

- 1- أنّ صدور قائمات المرتقين استثنائيّا قد تمّ بعد استيفاء جميع الإجراءات الإداريّة طبقاً لمقتضيات النّصوص القانونيّة الصادرة في الخصوص.
- 2- يتمّ البثّ من قبل لجنة المنازورة في الأقدميّة في الرتبة بالنسبة إلى الأعوان الذين لم يتمّ التّصريح بارتقاءهم استثنائيّا ضمن الدّفعة الأولى (غرة جانفي 2017)، وذلك باعتماد فحوى النّقطة الخامسة(05) من محضر الاتّفاق المبرم بتاريخ 22 سبتمبر 2015 بين وفدي الحكومة والاتحاد العام التونسي للشّغل، والتي تنصّ على أنّه: "بالنسبة إلى أيام الإضراب القانوني يتمّ الاقطاع من الأجور وتوابعها فحسب، دون المساس بالمسار المهني للعون." وذلك بما يؤكّد التّزام الوزارة بالاتّفاقيات المبرمة وبما يحفظ حقوق القيّمين والقيّمين العاملين الذين لم يتمّ التّصريح بارتقاءهم استثنائيّا ضمن دفعـة جانفي 2017.

